

مرسوم سلطاني

رقم ٨٤/٢٣

باجازة تقديم القروض للمشروعات الزراعية والسمكية في
ظل مرسوم الدعم المالي للقطاع الخاص

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٨٠ في شأن الدعم المالي للقطاع الخاص في مجالات الزراعة
والأسماك والصناعة والمعادن والمحاجر .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨١/٧٠ باعتماد اللائحة التنفيذية للمرسوم السلطاني رقم ٨٣/٨٠
المشار اليه .

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو ات

مادة ١ : استثناء من حكم المادة (٣) من المرسوم السلطاني رقم ٨٣/٨٠ المشار اليه ، يجوز
لوزير الزراعة والأسماك تقديم القروض للمشروعات الانتاجية المشغلة في مجال
الزراعة والأسماك وفقا لما يراه محققا للمصلحة العامة وبالتنسيق مع الجهات
المالية .

مادة ٢ : تخضع القروض التي تقدمها وزارة الزراعة والأسماك طبقا لهذا المرسوم لكافة
الشروط المنصوص عليها في المرسومين السلطانيين رقم ٨٣/٨٠ ، ٨٠/٨٢ ، ٨١/٧٠ المشار
إليهما فيما عدا الفترة المحددة لاسترداد القرض فيجوز لوزير الزراعة والأسماك
انفاسها .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٨ جمادي الثانية سنة ١٤٠٤ هـ
الموافق : ١١ مارس سنة ١٩٨٤ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٨٤) .
الصادرة في ١٩٨٤/٣/١٥ .